



WHA33.19

ج ص ٣٣-١٩

جمعية الصحة العالمية الثالثة والثلاثون

23 May 1980

٢٣ مايو/أيار ١٩٨٠

دورية انعقاد جمعيات الصحة

جمعية الصحة العالمية الثالثة والثلاثون ،

بعد دراسة تقرير المدير العام بشأن دراسة هياكل منظمة الصحة العالمية في ضوء ما تؤد به من مهام (١) الذي أعد استجابة للقرار ج ص ٣١-٢٧ ، وبصفة خاصة تقرير المدير العام عن دورية انعقاد جمعيات الصحة (٢) ، والقرار مت ٦٥ ق ١٢ ،

وبعد دراسة استعراض المجلس التنفيذي لدورية انعقاد جمعيات الصحة ، استجابة للقرار ج ص ٣٢-٢٦ (٣) ،  
وان لا يغرب عن بالها الحاجة الى الاحتفاظ بتأثير الدول الأعضاء في المنظمة وتدعيم هذا التأثير ،  
وان تدرك أن مبدأ البرمجة ووضع الميزانية لفترة عامين قد تم تنفيذه في المنظمة ،

وان تعي أن التحول من عقد جمعيات الصحة سنويا الى عقدها كل سنتين يستلزم تغيير نص المواد ١٣ و١٤ و١٥ و١٦ من الدستور كما هو مبين في تقرير المدير العام (٢) ،

وان ترى أن جمعية الصحة لا يمكنها اتخاذ اجراء لتعديل الدستور بمقتضى المادة ٧٣ ما لم تبلغ الدول الأعضاء بنصوص التعديلات المقترحة ادخالها على الدستور قبل أن تبحثها جمعية الصحة بسنة شهر على الأقل ،  
وان تقدر أنه يمكن تحقيق كثير من المزايا بتقصير مدة انعقاد الجمعيات في السنوات المتبادلة ،

١- تطلب الى المدير العام ، وفقا لأحكام المادة ٧٣ من الدستور ، أن يبلغ هذا القرار ، وكذلك نص التعديلات المقترحة ادخالها على الدستور ، الى الدول الأعضاء لدراستها ،

٢- تحت الدول الأعضاء على أن تولى عنايتها خلال السنة القادمة للتغييرات التي يلزم ادخالها على الدستور كما ورد في تقرير المدير العام (٢) ،

٣- تطلب الى اللجان الاقليمية أن تدرس آثار عقد جمعيات الصحة كل عامين على أعمالها وأن تبليغ هذه الآثار الى المجلس التنفيذي في دورته السابعة والستين ،

٤- تطلب الى المجلس التنفيذي أن يدرس نتائج عقد جمعيات الصحة كل عامين على عمل وأداء جميع أجهزة المنظمة وبصفة خاصة ، المجلس التنفيذي واللجان الاقليمية ، بغرض تدعيمها ، وأن يتقدم بالتوصيات الملائمة الى جمعية الصحة العالمية الرابعة والثلاثين ،

(١) الوثائق ج ٣٣/٢ ومت ٦٥/١٩٨٠/سجلات/١ ، الملاحق ٨-١٠ .

(٢) الوثيقة مت ٦٥/١٩٨٠/سجلات/١ ، الملحق ٨ .

(٣) الوثيقة مت ٦٥/١٩٨٠/سجلات/٢ ، الصفحات ١٧٣ - ١٨٨ .

٥- توصي بأن تنظر جمعية الصحة العالمية الرابعة والثلاثون في عام ١٩٨١ ، بمقتضى المادتين ٧٣ و ٦٠ من الدستور وعلى أساس توصيات واستنتاجات المجلس التنفيذي ، تعدل نصوص المواد ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦ من الدستور حتى يتسنى التحول من عقد جمعيات الصحة سنويا الى عقدها كل سنتين ، وفي نفس الوقت ، النظر في اتخاذ قرارات أخرى تتعلق بالهيكل ،

٦- تعتقد أنه في أسرع وقت ممكن ، والى أن يتم ذلك ، ينبغي ألا تزيد مدة انعقاد الجمعيات في السنوات الزوجية (حيث لا تجرى دراسة ميزانية برنامجية كاملة) ، عن أسبوعين .

الجلسة العامة السابعة عشرة ، ٢٣ مايو/أيار ١٩٨٠  
ج ٣٣/المحاضر الحرفية/١٧

= = =